(523) وقال قتادة: إنما كان ذلك في قتيل منهم قالوا: إن أفتاكم بالدية فاقبلوه وإن أفتاكم بالقود فاحذروه. وقال أبوجعفر (ع) نزلت الآية في أمر بني النضير وبني قريظة وقوله: " يحرفون الكلم " قيل في معنى (تحريفهم) قولان: أحدهما - تحريف كلام النبي (صلى ا عليه وآله) بعد سماعه، للكذب " يقولون إن أو تيتم هذا " أي دين اليهود فاقبلوه " وإن لم تؤتوه فاحذروا " أن تقبلوا خلافه - في قول الحسن وابي علي الثاني - جعلهم بدل رجم المحصن جلد أربعين تغييرا لحكم ا - في قول المفسرين. وقوله: " من بعد مواضعه لان المعنى من بعد استقراره في مواضعه، ومضي الايام عليه. وقال الزجاج من بعد أن فرض فروضه، وأحل حلاله، وحرم حرامه. ولو قال مكان " بعد مواضعه " عن مواضعه لجاز، لان معناهما متقارب، هذا كما يقول القائل: أتيتك عن فراغي من الشغل، وبعد فراغي منه، ولا يجوز كما قياسا على ذلك أن تقول بدل قولك: رميت عن القوس، رميت بعد القوس، ولافي قولك: جاء زيد بعدعمرو، أن تقول: عن عمرو، لان المعنى يختلف. وذلك أن (عن) لما عدا الشئ الذي هو كالسبب له و (بعد) إنما هي لما تأخر عن كون الشئ، فما صح معنى السبب ومعنى التأخر جاز فيه الامران، وما لم يصح إلا أحد المعنيين لم يجز إلا احد الحرفين. وقوله: " ومن يرد ا فتنته " في الفتنة ثلاثة أقوال: أحدها - قال الزجاج معناه من يرد فضيحته باظهار ما ينطوي عليه. الثاني - قال السدي من يردا هلاكه.